

ما حكم أخذ بعض الناس مبلغاً من المال ويتاجرون به ويقولون لصاحب هذا المال لك من الربح...

صالح الفوزان

هناك بعض الناس يأخذون مبلغاً من المال ويتاجرون به ويقولون لصاحب هذا المال لك من الربح وعليك ايضاً من الخسارة ولو ذهب المال كله فهل يجوز ذلك لا المظارب اللي هو العامل ما يتحمل الخسارة الخسارة على صاحب رأس المال - 00:00:00
اما الربح فهم شركاء فيه اما لو شرط عليه شيء من الخسارة فالشرط باطل والمضاربة باطلة لانها افسدها هذا الشرط نعم -

00:00:23